

شهادة الخاطب و المخطوبة:

- (تسلم هذه الشهادة من أجل إبرام عقد الزواج).
- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية.
- نسخة كاملة من رسم الولادة
- إفادة عون السلطة (المقدم أو الشيخ).
- شهادة الطلاق بالنسبة للمطلقين.
- شهادة وفاة الزوج أو الزوجة بالنسبة للأرامل.

شهادة الزوجة الوحيدة:

- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية.
- إفادة عون السلطة (المقدم أو الشيخ).
- نسخة من الوثيقة المثبتة للزوجية من الهالك.
- شهادة وفاة الزوج.

شهادة استمرار العلاقة الزوجية:

- نسخة من رسم الزواج.
- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية لكلا الزوجين.
- إفادة عون السلطة (المقدم أو الشيخ).

شهادة القرابة:

- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية.
- إحضار دفتر العائلي (الحالة المدنية).
- نسخ من رسم الولادة للأشخاص المشهود بقرابتهم.
- إفادة عون السلطة (المقدم أو الشيخ).

شهادة العزوبة:

- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية.
- نسخة كاملة من رسم الولادة.
- تصريح بالشرف عند الاقتضاء.
- إفادة عون السلطة (المقدم أو الشيخ).

شهادة عدم الزواج:

- نسخة كاملة من رسم الولادة.
- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية.
- شهادة وفاة الزوج أو الزوجة.
- إفادة عون السلطة (المقدم أو الشيخ).

شهادة عدم الطلاق:

- نسخة كاملة من رسم الولادة.
- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية.
- شهادة وفاة الزوج.
- إفادة عون السلطة (المقدم أو الشيخ).

شهادة التحمل العائلي لإغراض إدارية:

- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية.
- إحضار الدفتر العائلي للإطلاع.
- نسخة من رسم الوفاة إذا تعلق الأمر بالهالك معززا بعقد الوراثة في حالة توفره.
- إفادة عون السلطة (المقدم أو الشيخ).

ملاحظة: جميع هذه الشواهد مدة صلاحيتها ثلاثة أشهر ابتداء من تاريخ تحريرها.